

الفصل العاشر الجريمة الإلكترونية

الفصل العاشر

الجريمة الإلكترونية

لم يكن هناك قلق مع بدايات شبكة الإنترنت تجاه "جرائم" يمكن أن تنتهك على الشبكة، وذلك نظراً لمحدودية مستخدميها علاوة على كونها مقصورة على فئة معينة من المستخدمين وهم الباحثين ومنسوبي الجامعات. لهذا فالشبكة ليست آمنة في تصميمها وبناءها. لكن مع توسع استخدام الشبكة ودخول جميع فئات المجتمع إلى قائمة المستخدمين بدأت تظهر جرائم على الشبكة ازدادت مع الوقت وتعددت صورها وأشكالها.

إن شبكة الإنترنت كشبكة معلوماتية ينطبق عليها النموذج المعروف لأمن المعلومات ذو الأبعاد الثلاثة وهي:

- سرية المعلومات: وذلك يعني ضمان حفظ المعلومات المخزنة في أجهزة الحاسبات أو المنقولة عبر الشبكة وعدم الإطلاع عليها إلا من قبل الأشخاص المخولين بذلك.
- سلامة المعلومات: يتمثل ذلك في ضمان عدم تغيير المعلومات المخزنة على أجهزة الحاسب أو المنقولة عبر الشبكة إلا من قبل الأشخاص المخولين بذلك.
- وجود المعلومات: وذلك يتمثل في عدم حذف المعلومات المخزنة على أجهزة الحاسب إلا من قبل الأشخاص المخولين بذلك.
- إن جرائم الإنترنت ليست محصورة في هذا النموذج، بل ظهرت جرائم لها صور أخرى متعددة تختلف باختلاف الهدف المباشر في الجريمة. إن أهم الأهداف المقصودة في تلك الجرائم هي كالتالي:

1. المعلومات: يشمل ذلك سرقة أو تغيير أو حذف المعلومات، ويرتبط هذا الهدف بشكل مباشر بالنموذج الذي سبق ذكره.

2. الأجهزة: ويشمل ذلك تعطيلها أو تخريبها.

3. الأشخاص أو الجهات: تهدف فئة كبيرة من الجرائم على شبكة الإنترنت أشخاص أو جهات بشكل مباشر كالتهديد أو الابتزاز. علماً بأن الجرائم التي تكون أهدافها المباشرة هي المعلومات أو الأجهزة تهدف بشكل غير مباشر إلى الأشخاص المعنيين أو الجهات المعنية بتلك المعلومات أو الأجهزة.

بقي أن نذكر أن هناك جرائم متعلقة بالإنترنت تشترك في طبيعتها مع جرائم التخريب أو السرقة التقليدية، كأن يقوم المجرمون بسرقة أجهزة الحاسب المرتبطة بالإنترنت أو تدميرها مباشرة أو تدمير وسائل الاتصال كالأسلاك والأطباق الفضائية وغيرها. حيث يستخدم المجرمون أسلحة تقليدية ابتداء من المشارط والسكاكين وحتى

عبوات متفجرة، وكمثال لهذا الصنف من الجرائم قام مشغل أجهزة في إحدى الشركات الأمريكية بصب بنزين على أجهزة شركة منافسة وذلك لإحراقها حيث دمر مركز الحاسب الآلي الخاص بتلك الشركة المنافسة برمته. وفيما يلي استعراض لعدد من جرائم الإنترنت:

أولاً: صناعة ونشر الفيروسات: وهي أكثر جرائم الإنترنت انتشاراً وتأثيراً. إن الفيروسات كما هو معلوم ليست وليدة الإنترنت فقد أشار إلى مفهوم فيروس الحاسب العالم الرياضي المعروف فون نيومن في منتصف الأربعينات الميلادية. لم تكن الإنترنت الوسيلة الأكثر استخداماً في نشر وتوزيع الفيروسات إلا في السنوات الخمس الأخيرة، حيث أصبحت الإنترنت وسيلة فعالة وسريعة في نشر الفيروسات. ولا يخفي على الكثير سرعة توغل ما يسمى بـ"الدودة الحمراء" حيث استطاعت خلال أقل من تسع ساعات اقتحام ما يقرب من ربع مليون جهاز في 19 يوليو 2001م. إن الهدف المباشر للفيروسات هي المعلومات المخزنة على الأجهزة المقترحة حيث تقوم بتغييرها أو حذفها أو سرقتها ونقلها إلى أجهزة أخرى.

ثانياً: الاختراقات: تتمثل في الدخول غير المصرح به إلى أجهزة أو شبكات حاسب آلي. إن جل عمليات الاختراقات (أو محاولات الاختراقات) تتم من خلال برامج متوفرة على الإنترنت يمكن لمن له خبرات تقنية متواضعة أن يستخدمها لشن هجماته على أجهزة الغير، وهنا تكمن الخطورة. تختلف الأهداف المباشرة للاختراقات، فقد تكون المعلومات هي الهدف المباشر حيث يسعى المخترق لتغيير أو سرقة أو إزالة معلومات معينة. وقد تكون الجهاز هو الهدف المباشر بغض النظر عن المعلومات المخزنة عليه، كأن يقوم المخترق بعملية بقصد إبراز قدراته "الإخترقيه" أو لإثبات وجود ثغرات في الجهاز المخترق.

من أكثر الأجهزة المستهدفة في هذا النوع من الجرائم هي تلك التي تستضيف المواقع على الإنترنت، حيث يتم تحريف المعلومات الموجودة على الموقع أو ما يسمى بتغيير وجه الموقع (Defacing). إن استهداف هذا النوع من الأجهزة يعود إلى عدة أسباب من أهمها كثرة وجود هذه الأجهزة على الشبكة، وسرعة انتشار الخبر حول اختراق ذلك الجهاز خاصة إذا كان يضم مواقع معروفة.

جميع الجرائم التي ذكرناها تستهدف بشكل مباشر معلومات أو أجهزة وشبكات حاسبات. أما جرائم الإنترنت التي تستهدف جهات سواء كانوا أفراداً أو مؤسسات، ففيها يلي عرض لبعضها:

ثالثاً: انتحال الشخصية: هي جريمة الألفية الجديدة كما سماها بعض المختصين في أمن المعلومات وذلك نظراً لسرعة انتشار ارتكابها خاصة في الأوساط التجارية. تتمثل هذه الجريمة في استخدام هوية شخصية أخرى بطريقة غير شرعية. وتهدف إما لغرض الاستفادة من مكانه تلك الهوية (أي هوية الضحية) أو لإخفاء هوية شخصية المجرم لتسهيل ارتكابه جرائم أخرى. إن ارتكاب هذه الجريمة على شبكة الإنترنت أمر سهل وهذه من أكبر سلبات الإنترنت الأمنية. وللتغلب على هذه المشكلة، فقد بدأت كثير من المعاملات الحساسة على شبكة الإنترنت كالتجارية في الاعتماد على وسائل متينة لتوثيق الهوية كالتوقيع الرقمي والتي تجعل من الصعب ارتكاب هذه الجريمة.

رابعاً: التشهير وتشويه السمعة: يقوم المجرم بنشر معلومات قد تكون سرية أو مضللة أو مغلوبة عن ضحيته، والذي قد يكون فرداً أو مجتمع أو دين أو مؤسسة تجارية أو سياسية. تتعدد الوسائل المستخدمة في هذا النوع من الجرائم، لكن في مقدمة هذه الوسائل إنشاء موقع على الشبكة يحوي المعلومات المطلوبة نشرها أو إرسال هذه المعلومات عبر القوائم البريدية إلى أعداد كبيرة من المستخدمين.

خامساً: صناعة ونشر الإباحية: لقد وفرت شبكة الإنترنت أكثر الوسائل فعالية وجاذبية لصناعة ونشر الإباحية. إن الإنترنت جعلت الإباحية وسائل عرضها من صور وفيديو وحوارات في متناول الجميع، ولعل هذا يعد أكبر الجوانب السلبية للإنترنت خاصة في مجتمع محافظ على دينه وتقاليد كمجتمعنا. إن صناعة ونشر الإباحية تعد جريمة في كثير من دول العالم خاصة تلك التي تستهدف أو تستخدم الأطفال. لقد تمت إدانة مجرمين في أكثر من مائتي جريمة في الولايات المتحدة الأمريكية خلال فترة أربع سنوات والتي انتهت في ديسمبر 1998م، تتعلق هذه الجرائم بتغيير الأطفال في أعمال إباحية أو نشر مواقع تعرض مشاهد إباحية لأطفال.

سادساً: النصب والاحتيال: أصبحت الإنترنت مجالاً رحباً لمن له سلع أو خدمات يريد أن يقدمها، وبوسائل غير مسبقة كاستخدام البريد الإلكتروني أو عرضها على موقع على الشبكة أو عن طريق ساحات الحوار. ومن الطبيعي أن يساء استخدام هذه الوسائل في عمليات نصب واحتيال. ولعل القارئ الكريم الذي يستخدم البريد الإلكتروني بشكل مستمر تصله رسائل بريدية من هذا النوع. إن كثيراً من صور النصب والاحتيال التي يتعرض لها الناس في حياتهم اليومية لها مثيل على

شبكة الإنترنت مثل بيع سلع أو خدمات وهمية، أو المساهمة في مشاريع استثمارية وهمية أو سرقة معلومات البطاقات الائتمانية. إن ما يميز عمليات النصب والاحتيال على الإنترنت عن مثيلاتها في الحياة اليومية هي سرعة قدرة مرتكبها على الاختفاء والتلاشي.

بعد هذا العرض لعدد من أنواع جرائم الإنترنت، أجد نفسي أمام سؤال مهم يطرح نفسه بقوة ألا وهو: هل من المهم إحداث أنظمة ولوائح تعطي السلطات الأمنية والقضائية الحق في تجريم هذه الأعمال وبالتالي تطبيق عقوبات جزائية على مرتكبها، أو يمكن استخدام الأنظمة الموجودة والمستخدمة في تجريم ومعاينة جرائم السرقة والتعدي والنصب والاحتيال وغيرها من الجرائم التقليدية. في الحقيقة لا يوجد إجماع بين أهل الاختصاص على هذا الرأي أو ذاك، لكن نظراً لأن الأنظمة الخاصة بالجرائم التقليدية قد لا تغطي جميع جوانب جرائم الإنترنت لذا فإن من المهم وجود نظام يجرم الأعمال غير المشروعة على الإنترنت ويعاقب مرتكبها.

ولأهم من ذلك هو توعية أفراد السلطات الأمنية والقضائية المعنية بهذه الأنواع من الجرائم على كيفية التعامل معها وتدريبهم على دراسة وتحليل الأدلة، فلا شك أن طبيعة هذه الجرائم تختلف عن الجرائم التقليدية ولذلك فإن يتعين على من يتعامل معها أن يمتلك قدرات تقنية ملائمة.

من الصعوبة نمائاً حصر الجريمة الالكترونية حيث إن أشكالها متعددة متنوعة وهي تزداد تنوعاً وتعداداً كلما أوغل العالم في استخدام الحاسب الآلي وشبكة الإنترنت ويمكن تقسيم أنواع الجريمة الالكترونية إلى أربع مجموعات:

- **المجموعة الأولى:** وتشمل الجرائم التي تتمثل في استغلال البيانات المخزنة على الكمبيوتر بشكل غير قانوني.
 - **المجموعة الثانية:** وتشمل الجرائم التي يتم من خلالها اختراق الكمبيوتر لتدمير البرامج والبيانات الموجودة في الملفات المخزنة عليه، وتدخل ضمن الفيروسات الالكترونية.
 - **المجموعة الثالثة:** تشمل الجرائم التي فيها استخدام الكمبيوتر لارتكاب جريمة معينة أو التخطيط لها.
 - **المجموعة الرابعة:** وتشمل الجرائم التي يتم فيها استخدام الكمبيوتر بشكل غير قانوني من قبل الأفراد المرخص لهم باستعماله.
- ويمكن أيضاً تصنيف المجرم الالكتروني في أربع مجموعات رئيسية وهي:
- **المجموعة الأولى:** الموظفون العاملون بمراكز الكمبيوتر وهم يمثلون الغالبية العظمى من مرتكبي الجرائم الالكترونية وذلك بحكم سهولة اتصالهم بالحاسب ومعرفة تقنياته الفنية.

- **المجموعة الثانية:** الموظفون الساخطون على مؤسساتهم أو شركاتهم والذين يستغلون معرفتهم بأنظمة الحاسب الآلي في شركاتهم وسيلة لإيقاع الضرر بهم عبر نشر البيانات أو استعمالها أو مسحها.
- **المجموعة الثالثة:** فئة العابثين مثل الهاكرز (HACKERS) أو الكراكرز (crackers) وهم الذين يستغلون الكمبيوتر من أجل التسلية في أمور غير قانونية وليس بغرض التخريب.
- **المجموعة الرابعة:** الأفراد الذين يعملون في مجال الجريمة المنظمة عبر استخدام الكمبيوتر.

وتحدث الجريمة الالكترونية في إحدى ثلاث مراحل هي:

- **المرحلة الأولى:** مرحلة إدخال البيانات، ومن ذلك على سبيل المثال قيام المجرم الالكتروني بتغيير أو تزوير البيانات مثل التسلل الالكتروني إلى البيانات المتعلقة بفاتورة الهاتف قبل طبعها في شكلها النهائي بحيث يتمكن من حذف بعض المكالمات من الفاتورة قبل طباعتها وإرسالها، ومثل قيام أحد الطلاب بتغيير درجته المسجلة على الكمبيوتر في مادة معينة أو تغيير تقديره الفصلي أو العام.
- **المرحلة الثانية:** مرحلة تشغيل البيانات، ومن ذلك على سبيل المثال قيام المجرم الالكتروني بتغيير أو تعديل البرامج الجاهزة (soft wear) التي تقوم بتشغيل البيانات للوصول إلى نتائج محددة أو مقصودة بطريق غير شرعي من قبل الجاني، ومن ذلك مثلاً برنامج معين لتقريب الأرقام المتعلقة بالعمولات البنكية على حساب أحد الأشخاص، أو تجميع الفروق بين الأرقام المقربة والأرقام الفعلية وإضافتها لحساب سري آخر لنفس العميل.. وقد تبدو هذه الفروق بسيطة ولكنها ستكون كبيرة إذا تمت إضافتها خلال عدة سنوات.
- **المرحلة الثالثة:** مرحلة إخراج البيانات، ومثل ذلك سرقة البيانات الالكترونية أو المعلومات الآلية المتعلقة بمراقبة مخزون إحدى الشركات، أو إفشاء معلومة متعلقة بإحدى الشركات، أو إفشاء معلومة متعلقة بأحد العملاء.

الانترنت تتحدى العالم:

لم يشهد العالم في العصر الحديث تطوراً تكنولوجياً غاص في أعماق المجتمع و حمل معه بواذر تغيير اجتماعي و تطور حضاري و غزو ثقافي مثل الانترنت. و لا يزال العالم يعيش مرحلة ما قبل الاستقرار بشأن هذه الظاهرة التكنولوجية الإعلامية الجديدة. و لعل إيجابياتها المتاعظمة و مخاطرها الواضحة خلقت ردود أفعال متباينة إزاءها فالدولة مثل الفرد يصعب عليها ان تتخذ موقفا إزاء ظاهرة لم تتخذ معالمها بعد.

و السؤال هو هل تسيطر التكنولوجيا على المجتمع؟ ام ان المجتمع يوظف التكنولوجيا لصالحه؟ بعبارة أخرى هل يصبح المجتمع ضحية التكنولوجيا؟ على أية حال فإن الانترنت مثل أي مستحدث تكنولوجي له دورة حياة لن تتخطاها فقد تجاوزت مرحلة دخول السوق الدولي منذ أوائل التسعينات من هذا القرن حينما بدأت الدول القائدة و قادة الرأي في هذه الدول في استخدام الانترنت و مع ظهور جدواها على المستوى العلمي و الثقافي و الاقتصادي و التقني انتقلت الى مرحلة النمو. إذ يشهد كل يوم جديد مستخدمين جدد لهذه الوسيلة التكنولوجية الفكرية الجديدة.

و ستظل هذه المرحلة ما دام هناك توسع في الاقبال على هذه الخدمة سواء من قبل مقامي المعلومات أو المستفيدين منها الى ان يتشبع المجتمع الدولي و يصل الى مرحلة الاستقرار و النضج و لسوف تهيمن الانترنت على سوق المعلومات في عالم اليوم الى ان يظهر بديلاً جديداً يهدد بقائها و تبدأ في الانزواء ليحل محلها عملاقاً جديداً اكثر قدرة على اشباع احتياجات البشر و ايسر في الاستخدام و اقل تكلفة و لكن الى ان يأتي هذا اليوم ستظل الانترنت تتحدى العالم.

تحديات خلقها الانترنت:

لايستطيع منصف ايا كان انتماؤه الثقافي و الديني ان ينكر الايجابيات التي اتت بها الانترنت و من جهة نظر اسلامية بحتة تمثل هذه الوسيلة اداة لتحقيق ارادة الله في تعريف شعوب العالم بعضهم ببعض الآخر " يا أيها الناس انا خلقناكم شعوباً و قبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم" و لكن الكارثة يمكن ان تقع اذا تعرفنا نحن عليهم و لم ننجح نحن في تعريفهم بنا. هنا تقع في اشكالية الغزو الثقافي فالتعارف الذي نصت عليه الآية يحمل معنى التفاعل و التبادل المشترك للأفكار و الثقافات. فهل نحن قادرون على ذلك؟ هذا هو التحدي الأول و يعني ان كم و نوع المعلومات و المعارف التي نتلقاها اكبر آلاف المرات من كم و نوع المعلومات التي نقدمها عبر هذه الوسيلة و هنا تقع فريسة للآخر الذي يمكن ان يحوي اي شئ بما في ذلك اللغة و الثقافة و القيم و نمط الحياة و الشخصية. و منذ سنوات قليلة مضت كان العالم منقسماً الى شمال و جنوب و في ظل حركة عدم الانحياز طالبت دول الجنوب بتدفق اعلامي و معلوماتي متوازن فيما عرف باسم النظام الاعلامي الدولي الجديد و لكن مع انهيار الكتلة الشرقية و افول نجم حركة عدم الانحياز و سيادة نموذج القطب الواحد لم تعد هذه الدعوى قائمة على الرغم من ازدياد حدة الخلل ليس فقط بين الشمال و الجنوب و لكن بين الشمال و الشمال نفسه.

اما التحدي الثاني اذي لا يقل اهمية فهو تهديد الامن القومي و قد عبرت دول المجموعة الاوروبية ذاتها عن تعرض سيادتها لتهديد محتمل نتيجة لاستخدام الانترنت

في نشر المعلومات الخاصة بالجماعات الارهابية و تجارة المخدرات و صناعة المفرقات و غيرها من الانشطة التي تهدد امن و استقرار الدولة.

تهديد الاستقرار الاقتصادي للدول من خلال نشر الموضوعات الدعائية المغرضة و اساءة استخدام بطاقات الائتمان.

الاساءة الى سمعة الدول و الشركات و الافراد و الماركات التجارية من من خلال الاعلانات الهدامة التي تنشر و تذاع مستهدفة الماركات المنافسة او الدول المنافسة.

اساءة التعامل مع حقوق الملكية الفكرية للاعمال الفنية و المؤلفات العلمية و قواعد المعلومات الموسوعات و غيرها من المصنفات الفنية.

الاساءة لكرامة الانسان خاصة الاقليات و استخدام الانترنت كوسيلة للتمييز العنصري.

و ليس اقل اهمية مما سبق استخدامها لبث معلومات و موضوعات و صور ذات مضامين جنسية مثيرة مما يؤثر سلبا على الشباب في بقاع مختلفة من المعمورة.

و نتيجة لعموم الشكوى و عدم اقتصارها على ثقافة دون اخرى او دولة دون سواها اتجهت دول العالم وان كان بشكل فردي لاحتواء التحديات التي ولدتها هذه التكنولوجيا متعددة الابعاد. ولما كانت نظرة كل دولة وتقييمها لهذه الظاهرة مرتبطة بثقافتها ورويتها لاجابيات وسلبيات الظاهرة جاءت استجابات مختلفة.

تحديات التشريع:

في الوقت الذي بدأت فيه الكثير من دول العالم وضع تشريع يحكم مضمون الانترنت ويضبط حركة استخدامها لم تكن المشكلة في الهدف من التشريع ولكن لاي من الظواهر نشرع؟ بعبارة اخرى لم تتفق جهات نظر الحكومات بشأن توصيف ظاهرة الانترنت هل سيتم التعامل معها مثل وسائل البريد باعتبارها وسيلة بريد الكتروني؟ ام تخضع لنفس تشريعات المنظمة لوسائل الاتصال اللاسلكي يحكم استخدامها كوسيلة اتصال؟

هل ظهور الصحافة المطبوعة عبر هذه الوسيلة يجعلها اقرب الى تشريعات الصحافة ام ان الانسب هو تطبيق التشريعات الاذاعية والتلفزيونية على الانترنت بعد دخولها عالم الاذاعة والتلفزيون؟ هل نتجاهل كل ذلك وننظر الى هذه الظاهرة الجديدة من منظور اعلاني تجاري بعد دخول المعلنين ها العلم الالكتروني الجديد؟

وقد ناقش Peng Hwa Ang الاستاذ بالجامعة التكنولوجية بسنغافورة في دراسة مهمة بعنوان اساليب الدول للانترنت المناهج التي تبعتها بعض الدول للاقتراب من هذه الظاهرة المتعددة الابعاد وكانت اهم نتائج دراسته ما يلي:

- اختلاف استجابات الدول للتحديات التي خلقتها الانترنت وان كان الباعث الاساسي ثقافي في الدرجة الاولى فكل دولة تسعى لحماية هويتها.
- تحديات الانترنت لا تهدد الدول الضعيفة فقط ولكن القوى العظمى كذلك تعاملت معظم الدول مع الانترنت باعتبارها وسائل اعلام الكترونية (اذاعية وتلفزيونية) اكثر من كونها اي شيء اخر ومن ثم فان التشريعات التي تحكم عمل الاذاعة والتلفزيون هي الاقرب للتطبيق مع الانترنت.
- ومن اهم التشريعات التي اتخذتها الدول للرقابة على الانترنت مايلي:
1. في الولايات المتحدة صاحبة اكبر تجربة في حرية الاعلام المسموع والمرئي صدر قانون يعاقب بالسجن اي مرسل او متلقي للمواد الجنسية عبر الانترنت وفي خلال الاعوام الثلاثة الماضية اجرى مكتب التحقيقات الفيدرالية 200 تحقيقاً اثر على 66 حكماً والقبض على 88 مجرماً.
 2. في فرنسا ظهرت محاولة شديدة التزمّت من قبل الدولة تعطي البوليس الحق في مراقبة مضمون انترنت وفي عام 1996 انشأت لجنة لهذا الغرض اوصت بضرورة التعاون الدولي لمراقبة المضمون وتعظيم التواجد الفرنسي ودعم اللغة والثقافة الفرنسية وطالبت اللجنة بوضع ميثاق شرف دولي لاستخدام الانترنت.
 3. اصدرت سنغافورة تشريعاً لمراقبة بعض فئات مضمون الانترنت خاصة مايتعلق بالدين او العنصر او السياسة ويعطي الحكومة الحق في منع المواقع التي تهدد عالامن القومي وتضم هذه المواقع مائة موقع اطلقت عليها اسم القائمة السوداء تحقق لها ذلك من خلال نظام- بروكسي.
 4. تتعامل الصين بكل حزم مع اي مواد سياسية او دينية او ثقافية ويتدرج عقاب منتهكي التشريع الصيني من الانذار الى الغرامة التي تبلغ 15000 ين (مايعادل اجر عامل صيني لمدة عام كامل).
 5. في كوريا الجنوبية يحق لوزير الاعلام ان يصدر اوامر بحذف او مصادرة اي مضمون يشتبه في اسائه للجمهور او تعارضه مع السياسة العامة للدولة خاصة مايتعلق بالدعاية المضادة او المواد التي تبدي تعاطفاً مع كوريا الشمالية. وفي ضوء هذا القانون تم مصادرة 220.000 رسالة قدمتها احدى الجهات العاملة في تقديم المعلومات خلال الاشهر الثمانية الاولى من عام 1996.

6. اصدرت المانيا حديثا قانون الوسائط المتعددة التي يحظر الدعاية المضادة

كما يحظر الاستخدام الجنسي للانترنت ويرفض اي مادة تتعلق بالهولي
كوست.

وينبغي لنا ان نتساءل ان نحن من هذه الظاهرة؟ ان اخوف مانخافه هو الاتجاه
الى احكام الرقابة على واحد من اهم مصادر المعلومات والتطوير العلمي والتقني في
عالم اليوم تحت دعاوى الامن القومي او ما شابه مما يحيل هذه المجتمعات الى جزر
منعزلة عن التفاعل الايجابي العالمي وعلى الجانب الاخر فان شيوع استخدام وتبنى
هذه الوسيلة الاعلامية الجديدة دون قيد او شرط سوف يحمل في طياته احتمال فوضى
اجتماعية يمكن ان تهدد الهوية الثقافية لمجتمعاتنا وتصبح المعادلة الصعبة هي كيف
نتعامل مع الانترنت لتحقيق اقصى فائدة ممكنة في ظل الخسائر المتوقعة؟ ولن نصل
الى ذلك ما لم نخضع تحديات الظاهرة للبحث الجاد حتى نحافظ على ثقافة الاسلام
والعرب لنكون بحق خير امة اخرجت للناس؟.